

صفحة	
١١	مقدمة وتقسيم
	الكتاب الأول : النقابات العمالية
١٨	تمهيد وتقسيم
١٩	الباب الأول : النظرية العامة للنقابات والحرية النقابية
	الفصل الأول : نشأة النقابات العمالية وتطورها في الدول
	الصناعية الكبرى
٢٤	المبحث الأول : إرهاصات القانون الإجتماعي
	المطلب الأول : مبدأ حرية العمل وأثره في تنظيم
٢٥	علاقات العمل
	البند الأول : الطابع الفردي الليبرالي للقانون
٢٦	في النظام الرأسمالي
٢٩	البند الثاني : تأثير الفكر الليبرالي على علاقات العمل
٣٠	أولاً : مبدأ حرية العمل في فرنسا
٣١	١- قانون Allarde
٣٢	٢- قانون Le Chapelier
٣٨	ثانياً : مبدأ حرية العمل في إنجلترا
٤١	البند الثالث : آثار إطلاق حرية العمل
	المطلب الثاني : ردود الفعل لدى العمال :
٤٣	بداية العمل الجماعي
٤٦	البند الأول : ردود الفعل العمالية في فرنسا
	أولاً : صور الجمعيات العمالية في فرنسا
٤٧	في ظل تحريم النقابات العمالية
٥٠	ثانياً : الإضرابات العمالية في فرنسا
٥٤	البند الثاني : ردود الفعل العمالية في إنجلترا
	المبحث الثاني : ميلاد القانون الإجتماعي : حق التنظيم
٦١	الجماعي وتنظيم علاقات العمل

- المطلب الأول : اعتراف المشرع بحق التنظيم وإقامة
٦٤ نظم للتوفيق والتحكيم فى منازعات العمل
المطلب الثانى : مولد قانون العمل ونشأة التنظيم النقابى
فى بعض البلدان الصناعية الكبرى
البند الأول : ميلاد قانون العمل فى إنجلترا وبعض
٦٦ دول المجموعة الأنجلو - أمريكية
أولاً : إنجلترا

- (١) تنظيم علاقات العمل
٧٠ (٢) النقابات الإنجليزية Trade-Unions
٧٤ ثانياً : الولايات المتحدة الأمريكية
٧٧ ثالثاً : استراليا ونيوزيلندا
٧٨ البند الثانى : فرنسا وبعض دول المجموعة اللاتينية
أولاً : فرنسا

- (١) المرحلة الأولى : مرحلة الليبرالية المطلقة
٧٩ وصدور قانون ١٨٤١
(٢) المرحلة الثانية : حماس تشريعى غير فعال
٨١ أ - مراسيم فبراير ومارس ١٨٤٨
ب- النتائج العملية لمراسيم فبراير ومارس ١٨٤٨ ٨٣
(٣) المرحلة الثالثة: التطور البطئ لقانون العمل
والاعتراف للعمال بحق التنظيم الجماعى
أ - الفترة الأولى من الامبراطورية الثانية
٨٤ (١٨٥٢-١٨٦٠) نظام بوليسى محكم
٨٥ ب - الفترة الثانية : النظام الليبرالى
ج- قانون ٢٥ مايو ١٨٦٤ - إلغاء جريمة
التجمع والاعتراف بحق الإضراب
٨٦ د - إلغاء المادة ١٧٨١ من القانون المدنى
٨٨ هـ - تطور قانون العمل فى ظل الجمهورية الثالثة
و قانون ٢٢ مارس ١٨٨٤ المتعلق بالنقابات

٨٩	العمالية : قانون Waldeck Rousseau
	(٤) التطور السريع لقانون العمل ١٨٩٠-١٩٣٦ :
٩٠	مظهر وتطور اشتراكية الدولة
٩٢	ثانياً : بلجيكا
٩٥	ثالثاً : إيطاليا
٩٧	البند الثالث : ألمانيا وسويسرا
	أولاً : ألمانيا
١٠٠	ثانياً : سويسرا
١٠٢	البند الرابع : الدول الاسكندنافية
١٠٣	أولاً : الدانمارك
١٠٤	ثانياً : النرويج
١٠٥	ثالثاً : السويد
١٠٧	الفصل الثاني : مفهوم الحرية النقابية والتعريف بالقانون النقابي
١١٠	المبحث الأول : الجهود الدولية الرامية لحماية الحرية النقابية
	المطلب الأول : المنظمات الدولية وإعلانات حقوق الإنسان
	بشأن الحرية النقابية
	البند الأول : الأمم المتحدة والإعلانات العالمية الصادرة عنها
	أولاً : الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
	ثانياً : العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية
١١١	والاجتماعية والثقافية
١١٣	ثالثاً : إعلان الحق في التنمية
	البند الثاني : المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان
	المطلب الثاني : منظمة العمل الدولية ودورها في حماية
١١٤	الحقوق والحريات النقابية
١١٥	البند الأول : معايير العمل الدولية في الحرية النقابية
	البند الثاني : الإجراءات الخاصة بحماية
١٢٠	الحقوق والحريات النقابية
١٢٤	البند الثالث : مضمون الحرية النقابية

ولاً : حق العمل (أو العمل) في تكوين

منظماتهم بكل حرية

١٢٥ (١) حق العمل في تكوين منظماتهم النقابية دون تمييز

(٢) للتمييز بين العمل في حق إتمام النقابات بسبب

الأصل العرقي أو الآراء السياسية أو الجنسية

١٢٩ أو نوع العمل أو طوعه

ثانياً : حق العمل في تكوين النقابات والائتمام إلى

١٤٠ النقابات التي يختارونها

(١) مدى شرعية «النقابة الواحدة» (النظام النقابي

١٤٣ الموحد)

(٢) فرض الوحدة النقابية عن طريق رفض تسجيل

١٤٧ نقابات غير النقابات القائمة

١٤٩ (٣) شرط «الأمن النقابي»

(٤) التمييز بين الاحتكار النقابي والنقابة

١٥٢ «الأكثر تمثيلاً»

١٥٤ * مفهوم النقابة الأكثر تمثيلاً

ثالثاً : حق المنظمات النقابية في ممارسة أنشطتها دون

إذن مسبق وحققها في وضع نظمها الأساسية

١٥٧ ولوائحها الداخلية دون تدخل

(١) حق النقابة في ممارسة نشاطها - منذ تكوينها -

١٥٨ دون إذن سابق

(٢) حق المؤسسين في وضع النظم الأساسية

١٦٠ واللوائح الداخلية

رابعاً : حق النقابة في اختيار قياداتها دون تدخل خارجي

١٦٣ (١) تدخل السلطات العامة في مرحلة الإشراف

على الانتخابات

(٢) تدخل السلطات العامة في الانتخابات النقابية

١٦٦ بتحديد الشروط الواجب توافرها في المرشحين

- ١٦٧ أ - شرط الانتماء المهنة
- ١٦٨ ب - استبعاد المرشح بسبب الرأي أو النشاط السياسي
- ١٧٠ ج - حرمان العامل من الترشيح للمناصب القيادية بسبب الجنسية
- ١٧١ د - شرط تحديد عدد مرات إعادة انتخاب القابات النقابية
- ١٧٢ هـ - استبعاد المرشح بسبب الحكم عليه بعقوبة جنائية
- ١٧٣ خامسا : الحرية المطلقة للنقابة في وضع خطة نشاطها وتوجيهه وفي تسير شئونها الإدارية والمالية
- ١٧٤ (١) برامج النشاط وتنفيذها
- ١٧٦ (٢) الحرية النقابية وممارسة الأنشطة السياسية
- ١٧٩ (٣) إدارة أموال النقابة والرقابة عليها
- ١٨٢ (٤) الاستقلال المالي للنقابات
- ١٨٥ سادسا : امتناع الإدارة عن التدخل في شؤون النقابات
- عدم جواز حل النقابة بالطريق الإداري
- عدم جواز شل حركة النقابات عن طريق إقصاء قياداتها بالطريق الإداري
- ١٨٨ سابعا : حق المنظمات النقابية أو غنية في تكوين الاتحادات فيما بينها والانضمام إلى منظمات نقابية دولية
- ١٩٠ ثامنا : حق النقابات في إجراء المفاوضات الجماعية
- ١٩٣ وللجوء إلى الإضراب
- ١٩٥ • المبادئ العامة في حق الإضراب
- ١٩٨ • تقييم القيود المنظمة لحق الإضراب
- شروط القيام بإضراب والقيود الوقتية على ممارسة حق الإضراب
- ١٩٩ • القيود المتعلقة بالمرافق الحيوية والوظيفة العامة
- ٢٠١

- * تنظيم حق الإضراب في فترات الحروب
- ٢٠٤ وحالات الطوارئ
- * مراقبو تنفيذ الإضراب وتدخل الشرطة
- ٢٠٦
- المبحث الثاني : الحريات النقابية ومدى تأثيرها بإعلان المبادئ
- ٢٠٨ والحقوق الأساسية في العمل
- المطلب الأول : العولمة وآثارها على الحقوق والحريات النقابية
- ٢١٠ البند الأول : العولمة وعالم العمل
- ٢١١ أولاً : العوامل السياسية
- ٢١٢ ثانياً : العوامل الاقتصادية
- ٢١٥ ثالثاً : الآثار الاجتماعية
- ٢١٨ رابعاً : التقدم التكنولوجي
- البند الثاني : العولمة وآثارها على الحريات النقابية
- ٢١٩ بوجه خاص
- المطلب الثاني : الحرية النقابية وعلاقتها بحرية التجارة
- ٢٢٦ البند الأول : مفهوم الدعوة إلى الربط بين اتفاقيات الجات والمستويات الدولية
- أولاً : تطور الدعوة إبان مناقشات إتفاقية التجارة الحرة
- ٢٢٧ ثانياً : علاقة الإعلان بحرية التجارة
- ٢٣١ البند الثاني : تداعيات الأحداث بعد صدور إعلان المبادئ
- والحقوق الأساسية في العمل
- ٢٣٤ المطلب الثالث : أثر الإعلان في «ترويج» مبدأ الحرية النقابية
- وحق المفاوضة الجماعية
- ٢٣٩ البند الأول : الأثر الترويجي للإعلان بين الدول الأعضاء
- في منظمة العمل الدولية
- أولاً : المتابعة السنوية للاتفاقيات الأساسية غير المصدقة
- ٢٤١ ثانياً : التقرير الشامل (التقرير العالمي)
- ٢٤٢ ١- التزام الدول غير المصدقة على الاتفاقيات بالرد على الاستبيان
- ٢٤٤

٢٤٥	٢ : مجلة المصنفين على الإنفاقين ٨٧ و ٨٨
٢٤٧	٣ : فكر الإعلان في دعم الحقوق والحريات النقابية
٢٤٩	ثالثاً : فكر الإعلان على مبدأ الحرية النقابية في العالم العربي
٢٥٠	لأولاً : موقف الدول العربية قانوناً من مبدأ الحرية النقابية وحق التفاوض
٢٥٣	ثانياً : التشريعات العربية ومدى توافقها والحرية النقابية وحق المفاوضة
٢٥٩	ثالثاً : الدول العربية لابد وأن تعمل على احترام العبادات والحقوق الأساسية في العمل بما في ذلك الحريات النقابية
٢٦٤	الباب الثاني : الحرية النقابية في مصر والعالم العربي مقدمة وتقسيم
٢٦٧	الفصل الأول : نشأة الحركة النقابية وتطورها في العالم العربي المبحث الأول : نشأة وتطور الحركة النقابية والتشريعات الاجتماعية في مصر
٢٦٨	المطلب الأول : التطور التاريخي للحركة العمالية في مصر البند الأول : نشأة الطبقة العاملة في مصر الحديثة
٢٧٠	أولاً : نظام الطوائف المهنية في مصر ثانياً : العوامل المؤثرة في ظهور الطبقة العمالية في مصر
٢٧٢	(١) تنظيم الملكية الزراعية في مصر
٢٧٣	(٢) الصناعة والاستثمارات الأجنبية
٢٧٦	البند الثاني : بداية العمل الجماعي وتطوره
٢٧٩	أولاً : نمو الحركة العمالية ابتداء من ١٩٠٨م
٢٨٠	ثانياً : أسباب نمو الحركة العمالية
٢٨٢	ثالثاً : الحزب الوطني وعلاقته بالحركة العمالية البند الثالث : الحركة العمالية فيما بين الحربين
	أولاً : الحركة العمالية في أعقاب الحرب العالمية

- الأولى (١٩١٨-١٩٢٤) ٢٨٤
- (١) التطور الصناعى ومحاولات إعادة التنظيم ٢٨٥
- (٢) الطبقة العمالية والأحداث السياسية ٢٨٨
- أ - دور العمال فى ثورة ١٩١٩ ٢٨٩
- ب- تأسيس الحزب الاشتراكى وقيام اتحادات العمال ٢٩١
- ج- احتواء الحكومة للحركة النقابية ٢٩٣
- ثانياً : الكفاح النقابى وإنشاء الاتحادات العمالية المستقلة ٢٩٤
- (١) هيئة العمال المستقلين ٢٩٦
- (٢) الاتحاد العام لنقابات عمال المملكة المصرية ٢٩٧
- ثالثاً : الحركة العمالية والأحزاب السياسية
- (١) حزب الوفد ٢٩٨
- (٢) الأحرار الدستوريين ٢٩٩
- (٣) الإخوان المسلمين ٣٠٠
- (٤) محاولات القصر الملكى للسيطرة على الحركة العمالية
- (٥) محاولات الاستقلال السياسى لدى الحركة العمالية
- (حزب العمال المصرى) ٣٠١
- البند الرابع : ظروف الحركة العمالية من الأربعينات إلى الخمسينات
- أولاً : حركة الإضرابات العمالية فى أعقاب الحرب العالمية الثانية ودور اليسار المصرى ٣٠٢
- ثانياً : تطور الحركة النقابية (١٩٤٤-١٩٥٢) ٣٠٣
- البند الخامس : الحركة النقابية المصرية بعد ١٩٥٢ ٣٠٧
- أولاً : ثورة يوليو وموقفها من النقابات ٣٠٨
- ثانياً : قيام الاتحاد العام لعمال مصر ٣٠٩
- ثالثاً : الأسباب التى حالت دون قيام الحركة النقابية (وعلى رأسها اتحاد العمال) بدورها فى رعاية المصالح المهنية لأعضائها .
- (١) الارتباط بتنظيم السياسى للثورة ٣١١
- ٣١٢

٣١٣	(٢) الوصاية الإدارية
٣١٤	(٣) ضعف جماهيرية التنظيم النقابي
	(٤) ضعف نشاط التنظيم النقابي
٣١٥	(٥) الدروس المستفادة
	المطلب الثاني : تطور التشريعات العمالية في مصر والقانون النقابي بصفة خاصة
٣٢٥	البند الأول : النضال في سبيل التشريعات العمالية
٣٣٤	البند الثاني : تطور القانون النقابي في مصر
٣٣٥	أولاً : القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٤٢
٣٣٧	ثانياً : القانون ٣١٩ لسنة ١٩٥٢ بشأن نقابات العمال
	ثالثاً : الباب الرابع من القانون ٩١ لسنة ١٩٥٩
٣٤٠	(قانون العمل الموحد)
٣٤١	رابعاً : القانون ٦٢ لسنة ١٩٦٤
٣٤٦	ملاحظة ختامية
	المبحث الثاني : تاريخ الحركة النقابية في الدول العربية
٣٤٧	المطلب الأول : دول المغرب العربي
٣٤٩	المطلب الثاني : سوريا
	المطلب الثالث : العراق
٣٥١	المطلب الرابع : لبنان، فلسطين، اليمن، الكويت، السودان وليبيا
	الفصل الثاني : منظمة العمل العربية والاتحاد الدولي للعمال العرب
	ودورها في حماية الحقوق والحريات النقابية في العالم العربي
	المبحث الأول : منظمة العمل العربية
٣٥٤	ودورها في حماية الحريات النقابية
	المطلب الأول : معايير العمل العربية في الحرية النقابية
٣٥٥	البند الأول : الإتفاقية العربية رقم (١) بشأن مستويات العمل
	البند الثاني : الإتفاقية العربية رقم (٨) بشأن الحقوق والحريات النقابية
٣٥٧	البند الثالث : الإتفاقية العربية رقم (١١) بشأن

٣٦٠	المفاوضة الجماعية
	المطلب الثاني : الإجراءات الخاصة بحماية الحقوق
٣٦٢	والحريات النقابية
٣٦٧	المبحث الثاني : الاتحاد الدولي للعمال العرب
٣٧٥	الفصل الثالث : القانون النقابي المصرى مقارناً بالتشريعات العربية
	المبحث الأول : حرية التنظيم النقابي
٣٧٦	المطلب الأول : الحق فى تكوين النقابات
	المطلب الثانى : استقلال النقابات عن الدولة
٣٨٣	البند الأول : حرية تكوين النقابات
٣٨٤	أولاً : إيداع أوراق التأسيس
٣٨٩	ثانياً : الاعتراض على إجراءات تكوين النقابة
٣٩٣	ثالثاً : تقييم التشريع المصرى
٣٩٥	البند الثانى : حل النقابة
٤٠٠	أولاً : حل مجلس إدارة المنظمة النقابية بقوة القانون
	ثانياً : الحل الاختيارى
٤٠١	(١) الحل الاختيارى «المحضر»
	(٢) حل مجلس الإدارة بناء على اقتراح
٤٠٣	المستوى النقابى الأعلى
٤٠٥	(٣) الحل القضائى
٤١٢	المطلب الثالث : الشخصية الاعتبارية للنقابة
٤١٤	البند الأول : طبيعة الشخصية المعنوية للنقابة
	البند الثانى : حقوق الشخص المعنوى للنقابة
	أولاً : اسم النقابة
٤١٧	ثانياً : موطن النقابة
	ثالثاً : جنسية النقابة
٤١٨	البند الثالث : أهلية النقابة
٤١٩	أولاً : أهلية التعاقد
٤٢١	ثانياً : أهلية التملك

- ٤٢٢ ثالثاً : أهلية التقاضى
- ٤٢٧ **المطلب الرابع : حماية القيادات النقابية**
- ٤٣٣ **المبحث الثانى : العضوية النقابية**
- ٤٣٤ **المطلب الأول : نطاق تطبيق قانون النقابات من حيث الأشخاص**
- البند الأول : العاملون المدنيون فى الحكومة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات والمؤسسات العامة والأجهزة الحكومية التى لها موازنة خاصة**
- ٤٤١ **البند الثانى : عمال القطاع العام وقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص**
- ٤٤٥ **أولاً : العاملين بالقطاع الاستثمارى والقطاع المشترك**
- ٤٤٦ **ثانياً : العاملين بالقطاع التعاونى**
- ٤٤٧ **البند الثالث : عمال الزراعة**
- ٤٤٨ **البند الرابع : خدم المنازل**
- ٤٥١ **البند الخامس : الأشخاص المستثنون من حق الترشيح لعضوية مجلس إدارة المنظمة النقابية**
- ٤٥٢ **المطلب الثانى : شروط العضوية وإجراءات الانضمام**
- ٤٥٦ **البند الأول : شروط العضوية**
- أولاً : أن يكون عاملاً مشغولاً بإحدى المهن أو الأعمال الداخلة فى التصنيف النقابى الذى تضمنه النقابة العامة**
- ٤٥٧ **(١) العامل الأجنبى**
- ٤٦٢ **(٢) العامل المتعطّل**
- ٤٦٥ **(٣) العامل المتقاعد**
- ٤٦٦ **ثانياً : سن العامل**
- ٤٦٩ **ثالثاً : ألا يكون العامل عضواً فى نقابة أخرى**
- ٤٧٠ **رابعاً : ألا يكون طالب العضوية صاحب عمل**
- ٤٨٠ **خامساً : ألا يكون قد سبق الحكم على طالب الانضمام بعقوبة جنائية أو بعقوبة مقيدة لحرية فى جنحة مخلة**

- بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره ٤٨٣
- سادساً : ألا يكون محجوراً عليه ٤٨٤
- البند الثاني : إجراءات الانضمام ٤٨٥
- البند الثالث : حرية الانضمام النقابي ٤٨٩
- أولاً : حرية النقابة في قبول أعضائها ٤٩١
- ثانياً : حرية انضمام العامل إلى النقابة ٤٩٤
- (١) الآراء المعارضة لفكرة النقابة الإجبارية ٤٩٧
- (٢) الآراء المؤيدة لفكرة النقابة الإجبارية ٤٩٨
- المطلب الثالث : حقوق وواجبات الأعضاء ٥٠٠
- البند الأول : حقوق الأعضاء
- أولاً : حق الممارسة الديمقراطية داخل النقابة ٥٠١
- ثانياً : التمتع بالخدمات التي تقدمها النقابة
- ثالثاً : الحماية القانونية
- رابعاً : الاستفادة من المزايا المقررة
- في عقود العمل المشتركة ٥٠٢
- البند الثاني : واجبات الأعضاء
- أولاً : الالتزام بدفع الاشتراك ٥٠٣
- ثانياً : الالتزام باحترام لائحة النقابة وقراراتها المشروعة ٥٠٤
- ثالثاً : الالتزام بعدم الإضرار بالنقابة ٥٠٥
- المطلب الرابع : انتهاء العضوية
- البند الأول : حرية الانسحاب من النقابة ٥٠٦
- البند الثاني : فقد شرط من شروط العضوية ٥٠٩
- البند الثالث : عدم سداد الاشتراك لمدة ستة أشهر متصلة
- البند الرابع : فصل العضو من النقابة ٥١٠
- المبحث الثالث : النظام المالي للنقابات
- المطلب الأول : إيرادات النقابة ٥١٢
- المطلب الثاني : أوجه إنفاق النقابة ٥١٣
- المطلب الثالث : تنظيم الرقابة على ميزانية النقابات ٥٣٨
- ٥٤١

٥٤٤	البند الأول : قواعد وإجراءات الصرف
	البند الثانى : الرقابة الداخلية
٥٤٥	أولاً : مجلس إدارة المنظمة النقابية
٥٤٦	ثانياً : الجمعية العمومية
٥٤٨	ثالثاً : المنظمة النقابية الأعلى
	البند الثالث : الرقابة الخارجية
٥٥٠	أولاً : وزارة القوى العاملة
٥٥٢	ثانياً : الجهاز المركزى للمحاسبات
٥٥٤	البند الرابع : الجزاءات
	المطلب الرابع : الإعفاءات والمزايا
٥٥٥	البند الأول : الإعفاءات
٥٥٧	البند الثانى : المزايا
٥٥٨	المبحث الرابع : البنيان النقابى وأجهزته الإدارية
٥٥٩	المطلب الأول : النظام الأساسى للنقابة
٥٦٦	البند الأول : النظام الأساسى واللائحة المالية
٥٧٢	البند الثانى : الدفاتر والسجلات النقابية
٥٧٤	المطلب الثانى : البنيان النقابى
٥٧٥	البند الأول : وحدة التنظيم النقابى فى مصر
٥٨٨	البند الثانى : البنيان النقابى
	أولاً : المنظمات النقابية التى أوجب القانون إنشائها
٥٩٩	(١) اللجنة النقابية
٦١٥	(٢) التنظيم الوسيط : النقابة العامة
٦١٦	(٣) الاتحاد العام لنقابات العمال
٦١٩	ثانياً : المنظمات النقابية الجوازية
٦٢٢	المطلب الثالث : تشكيلات المنظمات النقابية
	البند الأول : الجمعية العمومية
٦٢٣	أولاً : تشكيل الجمعية العمومية
٦٢٥	ثانياً : اختصاصات الجمعية العمومية

- ٦٢٨ (١) انتخاب أعضاء مجلس الإدارة
- (٢) ممارسة الرقابة والإشراف على أعضاء مجلس الإدارة
- (٣) التصديق على الحساب الختامى للسنة المالية
- (٤) إنشاء أو شراء المباني اللازمة للنقابة لمباشرة
- ٦٢٩ نشاطها
- (٥) حل النقابة اختارياً
- (٦) اعتماد أو تعديل لائحة النظام الأساسى
- ٦٣٠ ثالثاً : إجراءات الجمعية العمومية
- ٦٣٤ البند الثانى : مجلس الإدارة
- ٦٣٦ أولاً : تشكيل مجلس الإدارة
- ٦٤٢ ثانياً : شروط الترشيح لعضوية مجلس الإدارة
- ٦٥٠ ثالثاً : اختصاصات مجلس الإدارة
- ٦٥٢ رابعاً : هيئة المكتب
- خامساً : مساءلة أعضاء مجلس الإدارة وفصلهم
- ٦٥٤ (١) التحقيق مع عضو مجلس الإدارة
- ٦٥٦ (٢) وقف عضو مجلس الإدارة
- ٦٥٩ (٣) فصل عضو مجلس الإدارة
- (٤) الضمانات الخاصة بعضو مجلس إدارة الاتحاد
- العام لنقابات العمال
- ٦٦٠ البند الرابع : التفرغ النقابى
- ٦٦٢ خاتمة
- ٦٧١ المبحث الأول : ملاحظات لجنة الخبراء على تطبيق الاتفاقيتين
- ٨٧ ، ٩٨
- ٦٧٤ أولاً : مخالفة المواد ٤ ، ٥ ، ٦ من الإتفاقية ٨٧ والمتعلقة بحرية العمال فى تكوين منظماتهم النقابية والانضمام إلى النقابة التى يختارونها
- ثانياً : مخالفة المادة الثالثة من الإتفاقية والمتعلقة باستقلال النقابات إدارياً ومالياً

	ثالثاً : مخالفة قانون النقابات للأحكام المتعلقة بحقوق العمال
	في استخدام الإضراب للدفاع عن مصالحهم
٦٨٥	(المادتين ٣، ١٠ من الإتفاقية)
	رابعاً : ملاحظات لجنة الخبراء بشأن تطبيق الاتفاقية
٦٨٧	٩٨ لسنة ١٩٤٩ (حق التنظيم والمفاوضة الجماعية)
	المبحث الثاني : ضرورة إصدار قانون نقابي يتفق والتحول
	التي تشهدها مصر
٦٨٨	أولاً : الأسباب التي تدعو إلى وضع قانون نقابي جديد
٦٩١	ثانياً : مضمون القانون النقابي المقترح
٦٩٣	قائمة المراجع
٧٠٩	فهرست

